المعهد القضائي

صحيفة شهرية تعنى بتغطية أنشطة المعهد القضائي

السنة الثالثة - العدد (٢٦) -كانون الاول / ديسمبر ٢٠٢٤ Third Year - Issue 26 December 2024 http://www.hjc.iq/institute-index-ar.php

المعهد القضائي يشارك في الاجتماع الأول المُصغر في الربـاط

شارك المعهد القضائي في الاجتماع الأول المصغر المنعقد في العاصمة المغربية الرباط ضمن برنامج (CTJust) عن اعداد دليل مكافحة الإرهاب ووحدات التدريب، وقد حضر الاجتماع مدير عام المعهد القضائي، وشارك في الاجتماع ستة مدراء معاهد قضائية عربية إضافة إلى مجموعة من الخبراء الدوليين في الاتحاد الأوروبي.

وافتتح الاجتماع وزير العدل المغربي وتم التركيز فيه على محاور أساسية في دليل التدريب تضمنت (التعاون القضائي الفعال بين الدول العربية - جمع الأدلة - الجريمة المنظمة والارهاب - الضحايا والشهود - إدارة المحاكم)، وقد قامت السيدة مدير عام المعهد القضائي بزيارة المعهد العالي للقضاء في المغرب وعلى ضوء ذلك سلمت درع المعهد القضائي العراقي إلى السيد مدير عام المعهد القضائي المغربي .

المعهد القضائي يفتتح دورة تدريبية في التحقيق الاداري

افتتح المعهد القضائي الدورة التدريبية المتخصصة في مجال التحقيق الاداري، لموظفي الوزارات والمؤسسات الحكومية كافة، وتأتي هذه الدورة ضمن سلسلة البرامج التدريبية التي يُقدمها المعهد القضائي لرفع كفاءة الموظفين الحكوميين، وتهدف الدورة التدريبية إلى تعزيز المعرفة والمهارات لدى المشاركين في مجال التحقيق الاداري.

ويتضمن منهاج الدورة دراسة في (القانون الاداري، مبادئ التحقيق الاداري، القضاء الاداري) والتي يحاضر فيها المستشار المتقاعد السيد (ياسين طه ويس) والمتخصص في موضوع الدورة.

المعهد القضائي يفتتح ورشة عمل تطويرية في مجال الذكاء الاصطناعي

نظمَ المعهد القضائي ورشة عمل تطويرية في مجال الذكاء الاصطناعي لطلبة المعهد القضائي الدورة (٤٦) دورة الادعاء العام ، والتي حاضرَ فيها السيد القاضي / عامر حسن شنته ، حيث تهدف الدورة إلى تعزيز المعرفة والمهارات بخصوص ارتباط مجال الذكاء الاصطناعي والتقنيات الحديثة في المجال القضائي وكيفية استخدامها، والتي شهدت العديد من النقاشات والأسئلة ذات العلاقة بالمحاضرة من قبل الطلبة مما أسهمَ بإثراء منهاج الورشة بالمعلومات المطلوبة.

الافتتاحية

حق الوصول إلى المعلومات

يكتسب الحديث عن حق الوصول إلى المعلومات أهمية كبيرة في الدول الديمقراطية، كونهُ قيمة أساسية تسعى تلك الدول إلى ضمانها، وقد لخصت المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان في إحدى قراراتها الصادرة في عام ٢٠٠٦ تلك الأهمية بقولها " إن الوصول الحر إلى المعلومات هو وسيلة في النظام الديمقراطي التمثيلي والتشاركي، لكي يمارس المواطنون حقوقهم السياسية بشكلٍ فعال،... لمنع الانتهاكات من قبل الموظفين العموميين، وتعزيز الشفافية في الإدارة الحكومية، والسماح بنقاش عام قوي ومستنير يعمل على ضمان سبل الانتصاف الفعالة ضد انتهاكات الحكومة ويمنع الفساد".

تلك الغايات والمقاصد تكشف بوضوح عن أهميةِ هذا الحق، لذلك فقد نصت عليه المعاهدات الدولية، مثل المادة (٢/١٩) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر في عام ١٩٦٦، التي أوضحت مضامين حرية التعبير عن الرأي بقولها أن هذا الحق يشتمل على حرية الإنسان في إلتماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين، كذلك فقد نَصَّت على هذا الحق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الصادرة في عام ٢٠٠٣، وذلك في المواد (١٠و١٣) منها، والتي ألزمت الدول الأعضاء باعتماد إجراءات أو لوائح تُمكن عامة الناس من الحصول عند الاقتضاء على معلومات عن كيفية تنظيم إداراتها العمومية وعمليات اتخاذ القرارات فيها، وضمان تيسر حصول الناس فعلياً على المعلومات، كما نَصَّت عليه أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠١٥ الموضوعة من قبل الأمم المتحدة، إذ نصَّ الهدف (١٦، الغاية ١٠ منه) على كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات، ولعل التأكيد على ضمان هذا الحق يهدف في الأساس إلى خلق أجواء من الثقة بين الجمهور والحكومات، فإذا كان بإمكان الإنسان أن يفهم ما يجري في داخل المؤسسات العامة وكيفية اتخاذ القرارات فيها، فأنَّ ذلك سيؤدي دون شك إلى تعزيز ثقة الجمهور في الحكومة، ولذلك يُشبه البعض إقرار قانون حق الوصول إلى المعلومة بعملية وضع الزجاج بدلاً عن الجدران المُعتمة في مؤسسات الدولة، والذي يقود في النهاية إلى مزيد من الوضوح .

وفي العراق الذي صادقَ على الاتفاقيات المذكورة آنفاً وأصبح ملزماً بتشريع قانون أو وضع لوائح تسهل من عملية الوصول إلى المعلومة، فقد نَصَّت المادة (٣٨/أولاً) من دستورهِ النافذ على كفالةِ حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل، والذي يَعُد حق الوصول إلى المعلومة من أهم مرتكزاته، إذ كيف يتاح لشخصٍ أن يشارك أو ينقل معلومة لا يستطيع الوصول إليها فحق الوصول إلى المعلومة هو أحد الحقوق الفرعية لحريةِ التعبير عن الرأي، وأن كان البعض يضعهُ في مصاف الحقوق الأساسية لأهميتهِ السالف ذكرها، كما أن المشرع العراقي نَصَّ في المواد (٤و٥) من قانون حقوق الصحفيين رقم ٢١ لسنة ٢٠١١، على حق الوصول إلى المعلومات بالنسبة إلى الصحفيين، ولكنهُ يبقى نصاً قاصراً عن تحقيق الكفالة الكاملة لذلك الحق لأسبابٍ عدة منها اقتصارهُ على الصحفيين في حين أن ذلك الحق ينبغي أن يتاح لعامةِ الناس دون تمييز، كما إنهُ لم يتضمن آلية واضحة ومحددة ترسم الإجراءات الواجب إتباعها للوصول إلى المعلومات.

لذا ولكل ما تقدم ذكره سواء ما تعلق بأهمية هذا الحق وفوائده أو ما تعلق بإلتزامات العراق الدولية، ينبغي على مجلس النواب العراقي أن يشرع قانوناً خاصاً بالوصول إلى المعلومات وأن يبنى ذلك القانون على أسس واضحة فيما يتعلق بنوع المعلومات المتاحة للجمهور والتي ينبغي أن يعتمد فيها مبدأ الحد الأقصى للكشف عن المعلومات فلا تُحجَب المعلومات إلا استثناءً ولضرورات محددة مسبقاً، وأن تُحدد الجهة التي يقدم إليها الطلب والمُدَد المتعلقة بالإجابة على الطلبات أو الطعن في قرارات الرفض، وان يتم اعتماد مبدأ الكشف الإستباقي للمعلومات التي تخص الشأن العام، وأن يكون أي تنظيم لهذا الحق محكوماً بما جاء في المادة (٤٦) من الدستور العراقي، التي نصت على أن "لا يكون تقييد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور أو تحديدها إلا بقانون أو بناءً عليه، على أن لا يمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق أو الحرية ".

القاضي/ عامر حسن شنته

الدعوى الموصوفة

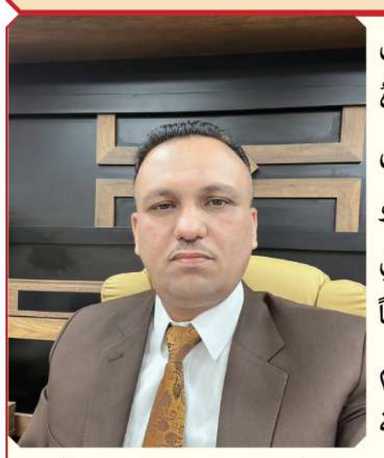

يُعرَف الوصف بأنهُ أمرٌ عارض يُضاف إلى الالتزام بعد ان يستوفي اركانهُ فيعدل أثارهُ إذ إنه قد يؤثر في وجودِ الالتزام ويسمى شرطاً أو يؤثر في نفاذهِ ويسمى اجلاً أو يتعلق بأطرافِ الالتزام فيؤدي إلى تعدد طرفي الالتزام أو يتعلق بالمحل فيتعدد المحل تبعاً لذلك، واسماها القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المعدل (الاوصاف المُعدِلة لأثار الالتزام) أما في نطاق الدعوى المدنية فقد وردَ الوصف من خلالِ الأجل وتعدد طرفي الالتزام، إذ اجازت المادة (٦) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل (الادعاء بحقٍ مؤجل على ان يراعي الأجل عندَ الحكمِ به)، وفي هذه الحالة يتحمل المدعي مصاريف الدعوى.

فالمصلحة بأعتبارها أحد شروط قبول الدعوى المدنية يجب ان تكون معلومة وحالة وممكنة ومحققة، ويجوز أن تكون محتملة إن كان هناك مايدعو الى التخوف من الحاقِ الضرر بذوي الشأن، وفي هذه الاحوال تكون الدعوى بسيطة لا موصوفة إذ ان المصلحة منها حالة ومحققة أما إذا كانت المصلحة مؤجلة فتكون الدعوى موصوفة بأعتبار أنَّ المُدعي يطالب بحقٍ مؤجل أي يكون محل الدعوى (المدعى به) حقاً مضافاً إلى اجل، كأن يطالب المدعي بدينٍ مُقَسط بذمةِ المدعى عليه ولم يحل أجلُ الاقساط أو أن يكون الدين المطالب به مستحق الاداء بعد مُدة معينة لم يَحل أجلُها، وفي هذه الحالة أجازت المادة (٦) من قانون المرافعات المدنية الحكم بها على أن يراعى الاجل عند الوفاء، ويتحمل المدعي رسوم ومصاريف دعواه دون مصاريف المدعى عليه واتعاب محاماة وكيله، كما أجازت المادة (٤٤) من قانون المرافعات المدنية تعدد المدعين أو المدعى عليهم في الدعوى إن كان في ادعائهم اشتراك أو ارتباط أو إذا اتحد سبب الادعاء، فألاصل في الدعوى ان تقام من مدعٍ واحد على مُدعى عليه واحد إلا إنه في بعض الاحيان تقام الدعوى من اكثر من مدعٍ إذا كان في ادعائهم اشتراك أو ارتباط، أو تقام على مُدعى عليهم متعددين اذا اتحد سبب الادعاء أو كان الادعاء مرتبطاً كالتضامن بين الدائنين او المدينين خِلافاً للأصل الذي ينصُ على أن كُلَ دعوى يجب ان تقام بعريضةٍ، واستثناءاً من الاصل المتقدم يجوز ان تتضمن العريضة الواحدة عدة دعاوى من خلال تعدد الخصوم في الدعوى الواحدة، فالدعوى الموصوفة وفقاً لما تقدم هي الدعوى التي يكون المدعى به فيها حقاً مضافاً إلى اجل او يتعدد المدعون فيها استثناءاً من القواعد العامة الواردة في قانون المرافعات المدنية التي تكون الدعوى بموجبها دعوى بسيطة.

القاضي / خالد جابر عبيد

تأدية اليمين القانونية لضباط الشرطة المشاركين في الدورة التأهيلية لمنح سلطة محقق

بحضور السيد رئيس محكمة استئناف بغداد/ الرصافة القاضي (عماد خضير الجابري) المحترم تم تأدية اليمين القانونية لضباط الشرطة المشاركين في الدورة التأهيلية لمنح سلطة المحقق في مقر رئاسة محكمة استئناف بغداد / الرصافة في قاعة حمورابي.

حيث أدى اليمين القانونية (٣٥) ضابطاً لغرض منحهم سلطة المحقق، بعد اجتيازهم الدورة التخصصية التي اقيمت في المعهد القضائي استناداً لنص المادة (٥١/ و) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المتضمنة (لا يُمارس المحقق اعمال وظيفته لأول مرة إلا بعد اداء اليمين القانونية أمام السيد رئيس محكمة استئناف بغداد/ الرصافة).

التنمية البشرية في الشريعة الإسلامية

تُعَد التنمية البشرية من أهم الدراسات التي تجعل من الانسان وتطوره في مختلف جوانب حياته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية مادة لموضوعاتها الأساسية، فهي من حيث اللغة تعني الزيادة والتطور والتقدم والارتفاع والتزكية، ومن حيث المعنى الاصطلاحي فهي احد وسائل الارتقاء بالبيئة والانسان واستخراج الطاقة الكامنة لديه وتفعيلها، بهدف ترقيتهِ وتقدمه اجتماعياً واقتصادياً بخلق تغيرات وظيفية وهيكلية في عملية تطوير الكفاءات البشرية وتحسين ادائها الشامل في مختلف الميادين الحياتية، أساسها الانسان وهو محور النهوض والتغيير فلا تنمية حقيقية إلا من خلال أنسان فاعل يسعى إلى تحقيق ذاتهِ وانسانيتهِ، وأذ لم يتطور مفهوم التنمية البشرية إلا حديثاً فلا غرابة من القول بأن الشريعة الاسلامية هي السباقة في ذلك، فالإسلام بعقيدتهِ وشريعته سعى إلى تلبيةِ مطالب التنمية للمجتمع ولأهم عنصر فيه وهو الانسان وتنميتهِ عقلياً ونفسياً وروحياً، فقد دعى للاستفادة من العقل والتجارب عبر الزمن، ووضع اساليب تنموية تضمن الحاجة إلى الحرية الفكرية والتنمية العقلية والتأمل الحُر في الكون، وتُنمي الحس وتقوي المنطق في تصور الاشياء وتسعى لتحقيقها في بناء الانسان، كالمشاورة، والتأمل الفكري، والعصف الذهني، واستحضار التأريخ، والتي لها بالغ الأثر في عملية التنمية، وفي هذا المقال نقتصر على ما رُويَ عن ابرز الشخصيات الاسلامية كتطبيقاً عملياً للتنمية البشرية والمتمثلة بشخصيةِ الامام علي أنموذجاً، الذي يقول (فأن الشقي من حُرِمَ نفعُ ما أوتيَ من العقلِ والتجربة)، فهذه دعوة عامة للاستفادة من العقل والتجارب، التي ان لم يلتزم بها الانسان فانه سيشقى، ومن ذلك دعوته للمشورةِ بعدها من أساليب التنمية البشرية بقوله (ولا تَدخُلَنَّ في مشورتُكَ بخيلاً يعدِلُ بكَ عن الفضلِ ويَعدُكَ الفقر) اشارةً إلى الاستئناس برأي من ترى منهُ الوعي والنصيحة وهذا ما يدل على تنميةِ العقل الباطن للأنسان عن طريقِ التحذير من مشورةِ البخيل وهو مصداقاً لقولهِ تعالى (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ) ، وأسلوبه في التأمل الفكري (وهو عبارة عن سلسلة من النشاطات العقلية غير المرئية التي يقوم بها الدماغ عندما يتعرض لمثيرٍ يتم استقبالهُ عن طريقِ واحدٍ أو أكثر من الحواس، بحثاً عن معنى في الموقف أو الخبرة)، فما يساعد في تنميةِ العقل تعويدهُ على التأمل والتفكير فيما يُعرَض على الانسان من الحقائق والمعلومات والنظر اليها بعمقٍ دون الاكتفاء بالمعرفةِ السطحية بقولهِ (فإنما البصير من سمِعَ فتفكر، ونظرَ فأبصر، وانتفع بالعِبَّر، ثم سلكَ جُدداً واضحاً يتجنبُ فيه الصرعةَ في المهاوي، والضلالَ في المغاوي) أي سلوك طريق العلم والعمل وهو عينهُ التفكير الابداعي والذي يعني اكتشاف علاقاتٍ جديدة والقدرة على استنطاق تلك العلاقات والافصاح عنها لتحقيق اهدافٍ معينة، ومن اساليب التأمل لديه النظر في مخلوقات الله تعالى، في قولهِ (فانظر إلى الشمس والقمر والنبات والشجر والماء والحجر واختلاف الليل والنهار وتفجر هذه البحار وكثرة هذه الجبال) كما استخدم العصفَ الذهني بعدهُ اسلوباً مهماً في تنميةِ العقل والذي تعتمده التنمية البشرية الحديثة، (وفي هذا الاسلوب يتم الاعداد للمشكلةِ عن طريقِ التفكير وتجميع المعلومات الخاصة بها ويعملُ الموجه هنا على توليد الحلول البديلة التي تمتازُ بالابداع الذي هو نتاج الرغبة في التطوير، بغيةِ انتاجِ شيءٍ جديد لم يكن موجوداً من قبل على هذه الصورة)، بقولهِ (فأعلموا وانتم تعلمون بأنكم تاركوها وظاعنونَ عنها واتعظوا فيها بالذين قالوا مَن أشدُ منا قوةً حُملُوا إلى قبورهم فلا يدعونَ رُكباناً وأُنزِلُوا الاجداث فلا يُدعونَ ضيفاناً) فهذا تخويف من الطغيان والاغترار باستحضار عملية محاكاة ما بخزانةِ افكار المخاطبين، من ان الانسان تاركُ الدنيا، وما يجري بعدها عليه ، وهي عصفة ذهنية استثمرهَا في عمليةِ تنمية المعرفةِ العقلية، تستحقُ أن يقفَ الانسانُ أمامها تُنميه للعملِ الصالح ، فلعمليةِ تنمية العقل اثراً مهم عند هذه الشخصية الاسلامية لاسيما من خلالِ اسلوب استذكار واستحضار التراث والتاريخ والاستفادةِ منها وأخذِ العِبر، والتي هي محطُ اهتمام التنميةِ البشريةِ الحديثة، وفي ذلك قال (واعرض عليهِ أخبار الماضين وذكِّرهُ بما أصاب من كان قبلُكَ من الاولين وسِر في ديارهم وآثارهم فانظر فيما فَعلوا وعما انتقلوا واين حَلوا ونزلوا فإنكَ تجدهم قد انتقلوا عن الاحبةِ وحلوا دارَ ديارِ الغُربة وكأنك عن قليلٍ قد صرتَ كأحدهم فاصلح مثواك ...)، وجميع هذه الاساليب التنموية هي اساليب قرآنية وردت في كثير من الآيات لا مجالَ هنا لذكرِها، استنبطها صاحب الشخصية وعملَ على توظيفها في مجالِ التطور والتقدم الفكري بعدها مصدراً للمعلومات، كما في قولهِ (وتعلموا القرآن فإنهُ أحسنُ الحديث وتفقهوا فيه فإنهُ ربيعُ القلوب واستشفوا بنورهِ فانهُ شِفاءُ الصدور واحسنوا تلاوتهِ فإنهُ انفع القصص وان العالمَ العامل بغيرِ علمهِ كالجاهلِ الحائر الذي لايستفيقُ من جهلهِ بل الحجةُ عليهِ اعظم والحسرةُ لهُ الزم وهوَ عندَ الله الَوم).

القاضي / علي عبد اليمه جعفر

وإلى جانبِ التنمية العقلية تناولَ عملية التنمية النفسية، فالعقل والنفس هما جانبا البناء الانساني في عمليةِ التنمية، وقد سعىَ صاحبُ الشخصية إلى تنميةِ النفس عن طريقِ تزكيتها بالتقوى التي تعني (قوة روحية تتولد للانسان من التمرين العملي الذي يحصلُ من الحذرِ المعقول والمنطقي من الذنوب)، وهي أيضاً (الاحترازُ عن المعاصي والحذر عما نهىَ الله تعالى عنه، وإنها التخلي عن المذموم والاقبال إلى كُلِ محمود وقِيلَ انها حالةُ ضبطِ النفس والتسلط على الشهوات)، وبدأ بنفسه ثم عرجَ الى شرائحِ الامة واطياف المجتمع، بقولهِ (انما هي نفسي اروضها بالتقوى لتأتي آمنة يوم الخوفِ الاكبر، وتثبت على جوانبِ المزلق، ولو شئتُ لاهتديت الطريق الى مصفى هذا العسل ولبابِ هذا القمح ونسائج هذا القز، ولكن هيهات ان يغلبني هواي ويقودني جشعي إلى تَخيّر الأطعمة ، ولعل بالحجاز او اليمامة من لا طمعَ له في القرص ولا عهدٌ له بالشَبع، أو أبيتَ مِبطاناً وحولي بطونٌ غَرثى وأكبادٌ حرّى؟ او أكون كما قال القائل: وحَسبُكَ داء أن تبيتَ ببطنةٍ ... وحولُكَ أكبادٌ تَحنُ إلى القدِّ)، وللارتباطِ الوثيق لمعنى التقوى بين الفكر والسلوك فقد اكثرَ صاحبُ الشخصية من ترديدِ التقوى في كلامهِ وبمعانٍ عدة من أجلِ تنميةِ الايمان وتعميقه في النفس، ومن معانيها التوبة، والاخلاص، وترك المعصية (وأفضلُ من صحةِ البدن تقوى القلب) وتعني ايضاً تقوية الارادة وقهرِ الشدائد (فمن أخذ بالتقوى عَزبت عنهُ الشدائد بعد دنوها)، كما بيَّنَ اثار التقوى في بناءِ الانسان بقولهِ (فالمتقون فيها هم أهلُ الفضائل مَنطقهم الصواب ومَلبسهم الاقتصاد ومَشيهم التواضع، غَضّوا ابصارهم عما حَرَّم الله عليهم ووقفوا أسماعهُم على العلمِ النافع لهم، نَزلت انفسهم منهم في البلاء كالذي نَزلت في الرخاء...).

وما يُستفاد من كلامهِ هذا إنَّ هذه الصفات هي صفات تنموية، فالتنمية البشرية تَهدُف لبناءِ الانسان معنوياً بوصفهِ هدفها، وعن هذا الهدف تتفرع الاهداف الاخرى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي الوقتِ نفسهِ فأن الانسان هو الذي يُنفذ عملية التنمية لإنهُ وسيلتَها بوصفهِ يشكلُ عواملَ حاسمةً في تسييرِ عملية التنمية وتوجيهها في هذا الاتجاه أو ذلك، لأنهُ مليء بالمشاعرِ والأحاسيس والافكار والمعتقدات والمواقف والاجتهادات والتطلعات والرغبات، فقد أصبحَ مفهوم التنمية البشرية اكثرَ نُضجاً فبعد أن كان يَنظُر إلى الانسانِ وسيلتها، اصبحَ ينظرُ إليهِ بأنهُ صانع التنمية وهدفها، من خلالِ تفعيلِ طاقاتهِ واطلاق العنان بخبراتهِ وذخائر ثروتهِ الانسانية، وصولاً للإنسان المتكامل الذي يستثمر الطبيعة ومحيطه الخارجي إلى اقصى حدٍ مُمكن.

المسؤولية الجنائية للطابور الخامس

الطابور الخامس أو الرتل الخامس (بالإنكليزية FIFTH COLUMN)، مصطلح متداول في أدبيات العلوم السياسية الاجتماعية نشأ أثناء الحرب الاهلية الاسبانية التي نشبت عام ١٩٣٦ واستمرت ثلاث سنوات، وأول من اطلق هذا التعبير هو الجنرال (اميليو مولا فيدال) أحد قادة القوات الوطنية الزاحفة على مدريد وكانت تتكون من أربعة طوابير من الثوار فقال حينها ان هناك طابورا خامسا يعمل مع الوطنيين لجيش الجنرال فرانكو ضد الحكومة الجمهورية التي كانت ذات ميول ماركسية يسارية من داخل مدريد ويقصد به مؤيدي فرانكو من الشعب، وبعدها ترسخ هذا المعنى في الاعتماد على الجواسيس في الحرب الباردة بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي.

وبحلول أواخر الثلاثينيات من القرن الماضي عندما اصبحت مشاركة امريكا في الحرب في اوربا أكثر احتمالية، واستخدم هذا المصطلح بشكل شائع للتحذير من الفتنة المحتملة وعدم الولاء داخل الولايات المتحدة ، وتفاقم الخوف من الخيانة مع الانهيار السريع لفرنسا في عام ١٩٤٠ الذي ألقى البعض باللوم فيه على الضعف الداخلي و" طابور خامس " مؤيد لألمانيا، كما نشرت سلسلة من الصور في عدد يونيو ١٩٤٠ من مجلة لايف حذرت من " علامات الطابور الخامس النازي في كل مكان " في خطاب القاه امام مجلس العموم في الشهر نفسه، طمأن ونستون تشرشل أعضاء البرلمان بأن البرلمان منحنا الصلاحيات لإخماد أنشطة العمود الخامس بيد قوية ، وفي يوليو ١٩٤٠ اشارت مجلة التايم الى الطابور الخامس على انه ظاهرة قومية، في أغسطس ١٩٤٠ ذكرت صحيفة نيويورك تايمز موجة الخوف الاولى التي ولدها نجاح الطابور الخامس في البلدان الاقل حظاً"، وشكلت منظمات الاقليات الالمانية في تشيكوسلوفاكيا فيلق " السوديت الالماني الحر " الذي ساعد المانيا النازية، وزعم البعض انهم كانوا " تشكيلات للدفاع عن النفس "، تم أنشاؤها في اعقاب الحرب العالمية الاولى ولا علاقة لها بالغزو الألماني، بعد عقدين من الزمان .

ما خطورة الطابور الخامس ؟

يرى معهد كاتو مركز ابحاث ليبرالي امريكي مقره في واشنطن العاصمة، ان الخطر الحقيقي للطابور الخامس ليس الدمار والخراب الذي يسببه الخونة والعملاء السريون، بل الخوف والذعر الذي ينشرونه بين الناس، وقال المعهد : " لم تسقط العاصمة مدريد اثناء الحرب الاهلية في ايدي القوميين، لكن الخوف من هذا التنظيم دفع الحكومة الجمهورية برئاسة فرانسيسكو كاباليرو الى التخلي عن مدريد والانتقال الى فالنسيا، وأدى ذلك الى مذبحة السجناء القوميين في مدريد، خلال المعركة التي تلت ذلك، لذا فأنه ليس مجموعه خبيثة من الجواسيس أو الخونة ، بقدر ما هو تهديد مثل هذه المجموعة الذي يتسبب في سوء تقدير السلطة الحالية والمبالغة في رد فعلها " .

من المتوقع ان يشهد هذا الخطاب تصاعداً ملحوظاً في الحملات الانتخابية المقبلة، ما سيخلف تداعيات سياسية بالغة الخطورة، ويهدد بتقويض الاستقرار الداخلي والخارجي، ففي الولايات المتحدة، من شأن هذا الخطاب ان يقوض الثقة المتبادلة بين مختلف الفئات المجتمعية، ويعمق حالة الاستقطاب، ويضعف النسيج الوطني، وعالمياً قد يستغل اعداء الدول وجود الطابور الخامس لتأجيج الصراعات الداخلية، وزيادة التوتر بين الدول، بل وربما يؤدي الى اعمال عنف واسعه النطاق، كما حدث في العديد من الصراعات التاريخية.

مدى انتشار فكرة الطابور الخامس في العالم:

بحسب تقرير لمجلة فورين أفيرز الامريكية، فقد اصبح لقب الطابور الخامس منتشراً في اغلب اماكن العالم، وأشار التقرير الى ان بعض الدول مثل: البرازيل والصين والهند وايران واليابان وتركيا، سعت الى ممارسة نفوذها داخل الأنظمة الإقليمية غير المستقرة، من خلال دعم مجموعة قوميه أو عرقية صديقه في دوله مجاورة تطمح الى تقرير المصير أو الحكم الذاتي.

كانت هذه الديناميكية واحه في الصراع العالمي أو المشابه للحوثيين في اليمن، والدعم الصيني لـ " ذات الطابور الخامس "في تايوان، وكثير ما يهم السياسيون الغربيون في روسيا دعم الحلفاء الايديولوجيين في العديد من الدول الأوربية، الصين، واستراليا وكندا والولايات المتحدة بالمثل .

كيفية التعامل مع انتشار سياسة الطابور الخامس ؟

يرى المحللون انه اذا استمرت الاوضاع والاتجاهات السياسية العالمية بهذا الشكل، ستصبح سياسة الطابور الخامس سمة مميزه للجغرافيا السياسية والدبلوماسية في العالم كله، لهذا طالبت مجله فورين أفيرز العلماء وممارسي حل النزاعات، بالاهتمام بسياسة حملات حرب الطابور الخامس، ومحاولة فهم كيف يمكن ان يؤدي تزامن الازمات الدولية مثل الحروب مع الاحتقان الداخلي الناجم عن الدعاية ضد الطابور الخامس الى عواقب وخيمة، وتطالب المجلة ان يدرك صانعو السياسات ذوي النوايا الحسنة كيف يمكن ان تؤدي خطاباتهم عن المشكلات الأمنية الى تزايد مشكلات الاقليات والفئات المهمشة، وشددت على ضرورة وضع المنظمات الدولية أنظمة انذار مبكر لتتبع اتهامات الطابور الخامس، ويجب أن تعاقب اي زعيم يستخدم الخطابات السياسية التي تعتمد على الطابور الخامس لتأجيج الكراهية ضد طائفة معينة أو فئة من السكان.

وتؤكد المجلة إنه إذا نجحت هذه السياسات البغيضة في نشر الكراهية والعنف ضد جزء من الشعب ، فأن العمل على فضح هذه الاستراتيجية والرد عليها قد يسهل من اضرارها وخطورتها.

مهام الطابور الخامس:

لنجاح الطابور الخامس يجب ان يتولى القيام بمجموعة من المهام، من أهمها نشر الشائعات سواء داخل دولة ما أو بين الدول وذلك للتأثير على طرفٍ ما، لذلك فهو يستخدم في أطار الحرب النفسية، كما يندرج تحت مفهوم الطابور الخامس القيام بحملات اعلامية والتجسس بغية التأثير على القرارات السياسية، بالإضافة إلى ذلك إنهُ يتضمن عقد التحالفات مع طرف خارجي والعمل لمصلحتهِ داخلياً وهذا ما أُشير إليه انفاً، كذلك يشمل مصطلح الطابور الخامس تبعا للويس أ. لوسادا " أي مجموعة تدعم العدو وتقوم بأنشطة تخريبية داخلها"، حيث يشار إليه بأنه يتولى القيام بمهام توكل اليه بغية خدمة العدو لأضعاف الدولة، ففيما يتعلق بالأنشطة التخريبية، في بعض الاحيان قد تكون الاحتجاجات سلمية ولكن بدخول الطابور الخامس يتغير ذلك كون هذا الطرف يعمل على ممارسة اعمال الشغب والتخريب، فأنهُ قد يلجأ إلى أشاعة الفوضى أيضاً والتضليل وذلك لتغيير مسار الامور وزعزعة الاستقرار، فضلاً على ذلك ان الطابور الخامس قد يَعَمد على الضغط للتأثير على القرارات والسياسات العامة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

وفقاً للموسوعة البريطانية يقوم الطابور الخامس على " تسلل المتعاطفين الى نسيج الامة بأكملهِ تحت الهجوم، وبخاصة في مواقف القرار السياسي والدفاع الوطني، من خلال استغلال مخاوف الناس ونشر الاشاعات والمعلومات المضللة، وكذلك من خلال استخدام تقنيات التجسس والتخريب الاكثر شيوعاً ".

الطابور الخامس والوسائل الحديثة :

في بدايات انطلاق الحديث عن الطابور الخامس كان يُسلَط عليه انطلاقاً من شقهِ العسكري، ولكن نظراً للمتغيرات الحديثة والتحولات أضحى يرتبط بأغلب المجالات كالاقتصادية والثقافية والإعلامية وغيرها... حيث اصبح يستخدم في اطار الطابور الخامس وسائل الاعلام الحديثة ووسائل التواصل الاجتماعي للتأثير على مجرى الاحداث، واضحت تُدرَج ضمن اطار حروب الجيل الرابع، كما لم يعد الطابور الخامس مقصوراً على توظيف القنوات الإعلامية في توصيل المعلومات وصياغة اهداف مُعينة فحسب، بل تحولت هذه الوظائف الى حروب فعلية، عُرِفت باسم " حروب الجيل الرابع "، وانطلقت آلياتها الى زعزعة استقرار دول المنطقة المستهدفة عن طريق وسائل عديدة منها: نشر الاشاعات والاكاذيب والفتن والقلاقل والمخاوف واثارة الاقتتال الداخلي، باستخدام احدث وسائل التكنلوجيا والاتصالات " أذ لم تعد الجهات التي يطلق عليها الطابور الخامس بحاجة الى القيام بهجوم عسكري، كما كان يحصل في الحروب التقليدية وانما اصبحت تستخدم الوسائل الحديثة لزيادة تأثيرها وتحقيق أهدافها، وايضاً تحولت هذه الوسائل بالنسبة لها الى اساليب أساسية تستطيع أن تستخدمها في اطار جمع المعلومات الاستخباراتية وغيرها من الاليات التي تُسهِل عملها، وهذا ما أدى الى مضاعفة انتشار اشكال جديدة من الجماعات السرية القادرة على التعاون مع مختلف الاطراف لتوظيفها بغية تحقيق مصالحها في الدول المستهدفة .

الطبيعة القانونية لأفعال الطابور الخامس:

الافعال المرتكبة من قبل الطابور الخامس قد تكون ذات طبيعة تعبيرية نفسية او اعمال شغب وتخريب او اعمال عسكرية .

الاطار القانوني لتجريم افعال الطابور الخامس:

يهدف التشريع الجنائي إلى تكييف كُل فعلٍ او امتناع يشكل جريمة والى تحديد العقوبة المناسبة له على اساس تقدير موضوعي لمدى جسامة الاثر الضار الذي تُخلِفهُ الجريمة وسلامة المعطيات المعنوية التي احاطت بوقوعها لدى الفاعل، وهذا هو جوهر التجريم المتضمن في النص الذي يبدأ بتكييف الجريمة وتصويرها من خلال ركنيها المادي والمعنوي، أما الركن المادي فيحدد المكونات المادية للجريمة من فعل ونتيجة وعلاقة سببية بين الفعل والنتيجة.

يأخذ الفعل صورتين : الفعل الايجابي والفعل السلبي، أما الاول فيتمثل في حركة عضوية او آلية يقوم بها الفاعل لإحداث نتيجة معينة، بينما يتمثل الثاني في الامتناع عن الفعل لتحقق بذلك نتيجة محددة.

المكون الثاني للركن المادي للجريمة هي النتيجة المترتبة على الفعل او الامتناع والتي تأخذ صورتي الضرر والخطر.

أما المكون الثالث والاخير للركن المادي للجريمة هي علاقة السببية بين الفعل والنتيجة وهي رابطة تُمكن من تأكيد ان النتيجة يقدر وجودها على اساس معيار موضوعي مترتبة على الفعل ما من شانه ان يلقى بالمسؤولية الجنائية على عاتق الفاعل اذا توافرت المعطيات المعنوية المطلوبة لتوفير الركن المعنوي للجريمة .

يتوافر الركن المعنوي للجريمة عندما يقوم الجاني بالفعل عن قصد يتجسد في احاطة الفعل وما يترتب عليه بالإرادة والعلم أو عندما يقوم بالفعل عن خطأ تجسدهُ رعونه أو تقصير أو سوء تقدير للفعل أو لما يمكن ان يترتب عليه، وتعتبر موانع المسؤولية عوامل شخصية مانعة لقيام الركن المعنوي مثل المجنون ... بعد تكييف الجريمة وتصويرها بمكوناتها المختلفة المادية والمعنوية ينتهي النص الى وضع العقوبة المنطبقة على الجريمة بمواصفاتها المحددة سلفاً .

عقوبة افعال الطابور الخامس في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته:

تقع الافعال التي تندرج تحت مفهوم الطابور الخامس ضمن الباب الثاني من قانون العقوبات العراقي حيث تناول القانون تقسيمها الى ثلاثة ابواب وهي " الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي والجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي والجرائم الواقعة على السلطة العامة "، بدأ من " المادة ١٥٦ لغاية المادة ٢٣٢ " وتكون العقوبة الحبس والسجن، والسجن المؤبد، والاعدام حسب تكييف الفعل والمادة المنطبقة.

القاضي / سعد نجم عبد

الاطر القانونية لجريمة السرقة العلمية

يُعَد البحث العلمي ضرورة لتطور سبل الحياة وتقدم المجتمع، والانتاج العلمي حصيلة جهود أنسانية متصلةِ الحلقات، ينظر الباحث فيه إلى جهود غيره ويبني عليها افكاره ويفتح المجال لإضافات علمية اخرى لباحثين لاحقين، فيستفاد كل باحث من افكار غيره وعباراته وجملهِ سواءٌ كان ذلك بالاقتباس أو الاشارة فتمتزج الآراء العلمية و المعرفية و تتفاعل و تتلاقح الافكار لتنتج أفضل ما يمكن للناس، وعلى الباحث خلال ذلك التقيد و الالتزام بأصول البحث العلمي من الامانة والدقة في ذكر المصادر ونسبتها إلى أصحابها، و تُعَد جريمة السرقة العلمية من جرائم الاعتداء على الحقوق المعنوية للمؤلفين والمبتكرين وهي بأوضح صورة تؤدي الى إخراج المعلومة من حيازة المؤلف الاصلي وإدخالها في حيازة الجاني الذي يدعي زوراً بأنه مبتكر للمعلومة والفكرة التي بين يديه، و تُعَد السرقة العلمية أحد أبرز صور الاخلال بالأمانة العلمية وانتهاك النزاهة الاكاديمية في البحث العلمي وتمثل اعتداء على حقوق المُلكية الفكرية وحق المؤلف تحديداً، و تتمثل بقيام شخص بنسبة أفكار أو جُمل كاملة او تعبيرات وردت في مُصنف اخر يعود لشخصٍ أخر ونسبتها لنفسهِ دون ان يذكر اسم هذا الاخير أو ينسبها اليه، وهي اغتصاب للجهد العقلي او الفكري للأخرين و الاستيلاء بطريق غير مشروع واعتداء على حقوق المؤلفين و المبتكرين والمبدعين في مختلف الاختصاصات، وان تجريم السرقة العلمية باعتبارها اعتداء من قبل الجاني على الابداع الفكري، حيث ينبع من تجريم المشرع للاعتداءات على الحقوق المعنوية المكفولة في الدستور والقانون، ومن صور السرقة العلمية الانتحال الجزئي حيث يقوم السارق بتضمين مؤلفه او البحث بأجزاء و مقتطفات كاملة من مؤلفات الغير و دون ان ينسب هذه الاجزاء الى مؤلفها الحقيقي موهماً الغير بأنها من ابداعهِ الذهني، ويعد ذلك من ابرز صور السرقة العلمية واكثرها انتشاراً مما يُعَد اخلالاً بالأمانة العلمية، فالاقتباس العلمي يعني نقل الفكرة او النص مع الاشارة إلى مصدرها الاصلي و مخالفة ذلك يعني نقل الافكار دون الاشارة الى مصدرها سواءٌ من كتاب او محاضرات مُلقاة، وقد تكون السرقة عن طريق الانتحال الكلي حيث يدعي شخص لمصنف غيرهِ بأنهُ صاحب الابداع فيه وينسبه بأكمله لنفسه و كأنما هو من أنشاهُ وصاحب الفكرة فيه متحققاً بذلك الاعتداء على مصلحة محمية قانوناً وهي مصلحة المؤلف في هيمنتهِ على انتاجه الذهني وهذا ما يطلق عليه وامثاله لصوص النصوص، ويعتبر أشد انواع الاعتداء على حقوق الغير الذهنية والاضرار بهم ويُوجِب العقاب لمُرتكبهِ كونهُ أحد صور بخس الناس حقوقهم حيث يقوم الجاني بانتحال عمل الغير الفكري بأكملهِ و يقدمه على أنه عمله وتعد هذه الصورة من السرقة أحد أبرز ضروب الاخلال بالأمانة العلمية، وبالنسبة للمشرع العراقي من تجريم السرقة العلمية على وجه الخصوص فلم تكن معالجتهِ لهذه الجريمة على قدرٍ من الوضوح و الكفاية حيث لم يُجرم السرقة العلمية بصورة مباشرة وانما جاء في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١لسنة ١٩٦٩) نصٌ عام يجرم الاعتداء على حقوق الملكية المعنوية و ذلك في الفصل التاسع من الباب الثالث في المادة (٤٧٦) منه، حيث نصت على أنهُ مع عدم الاخلال بأيةِ عقوبةٍ أشد ينصُ عليها القانون يعاقب بالغرامة كل من تعدى على حقٍ من حقوق الملكية المعنوية للغير يحميها القانون أو أي اتفاقية دولية انضم اليها ويحكم بمصادرة الاشياء التي انتجت تعدياً على الحق المذكور.

القاضي / كاظم عبد جاسم الزيدي

الخنامية
نافذة قانونية

نوافذ مكسورة

لتقليل معدلات الجريمة ومخاطرها فأن الأمر لا يرتبط بمكافحتها فقط وانما بإدارتها أيضاً ... وإدارة الجريمة تعني التحكم بالظروف البيئية والقانونية والاجتماعية التي تضمن منع حدوثها أو الحد من معدلاتها من خلال ادارة البيئة وتحويلها من بيئة فوضوية إلى بيئة نظامية ... هذا ما ذهبت اليه نظرية النوافذ المكسورة في علمِ الجريمة، ومبنى هذه النظرية يتلخص بأنك إن كسرتَ نافذة دائرة أو محطة وقوف باصات في مدينة وتركتها دون أصلاح سوف يشعر المارة أن هناك غياب للنظام والقانون بحدودٍ مُعينة وسوف يَجَّرئون ويتشجعون على كسر نوافذٍ أُخرى، فتعم الفوضى وتزداد مظاهر الاشياء المُكسرة، ويَقدِم البعض على ارتكاب جرائم أُخرى أكثر خطورة وهكذا ولأجل ذلك فان التركيز على مكافحة كُبريات الجرائم كالخطف أو القتل أو السرقة لن يُحقق الامن والاستقرار ما دامت الدولة تترك صُغريات الجرائم كالمخالفات المرورية والتهرب الضريبي ورمي المخلفات في غير اماكنها من دون مكافحة ومن دون وضع السياسات القانونية والاجراءية لمكافحتها.

هذا التَرك سيصنع شعور اللامبالاة لدى العامة ويُشجع بعضهم لأرتكاب المخالفات والجنح البسيطة ليغيب النظام وتكون حينها البيئة مناسبة لارتكاب الجنايات الكبيرة والمنظمة، أي إنَّ الاعتياد على ارتكاب المخالفات يؤدي ألى ارتكاب الجنايات، وهو وكما يصفهُ البعض بالعدوى الجُرمية، إذ ينتقل السلوك الجُرمي المُعدي مثل الوباء بين افراد المجتمع الذي لا يجد افرادهُ إنَّ الدولة حاضرة وبقوة لتقويض الفوضى وبسط النظام.

نظرية النوافذ المكسورة تجد تطبيقاتها في الواقع الحالي لمُجتمعنا إذ أصبحت الكثير من النوافذ القانونية مهشمة كالنافذة الضريبية من خلال التهرب الضريبي، والنافذة المرورية مُهشمة من خلال فوضى الطرق والتجاوز على قوانين المرور واللوائح المعتمدة، ونافذة الاملاك العامة مهشمة كذلك من خلال التجاوزات الكبيرة على املاك الدولة، حتى اضحت تلك المخالفات والتجاوزات التي يشكل كل منها جريمة مثل وباء يستشري بين المواطنين ما يجعل الدولة بكافة اجهزتها امام تحد معالجة ومواجهة المخالفات البسيطة كما تواجه الجرائم الكبرى للحفاظ على اساس النظام وسيادة القانون.

القاضي/ اياد محسن ضمد

المعهد القضائي يُنظم دورة العقود الحكومية

نظم المعهد القضائي دورة العقود الحكومية التي شارك فيها موظفين من مختلف الوزارات والمؤسسات الحكومية، والتي يحاضر فيها نخبة من الاكاديميين المتخصصين من الاساتذة الجامعيين في مجال العقود الحكومية، ويتضمن منهاج الدورة (صياغة العقود الحكومية، تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ والضوابط الصادرة بموجبها، الوثائق القياسية)، وتهدف الدورة الى تطوير قدرات المشاركين في صياغة العقود المُبرمة في القطاع الحكومي.

مفهوم الامن القانوني

المقدمة

تُعدُّ فكرة الامن القانوني معياراً لوجود دولة القانون وتضرب جذور هذه الفكرة الموغلة في القدم في أعماق التاريخ وهي ذات صلة وثيقة مع المبادئ العامة للمشروعية وتدور حول مفاهيم وأفكار عدّة مثل الثقة المشروعة واحترام الحقوق المكتسبة وعدم رجعية القانون إلى الماضي واستقرار المعاملات وهذه من الصور اللازمة لمبدأ الامن القانوني، وبمقتضاها يقوم مبدأ الامن القانوني على جودة ومعيارية القانون.

ولغرض إعطاء فكرة واضحة عن مفهوم الامن القانوني لابد من تعريفه وتمييزه عن الامن القضائي مُصطلح الامن القانوني يتكون من مفردتين هما ((الامن)) و ((القانوني)) مما يتوجب تعريفهما.

أولاً :- تعريف الامن القانوني في اللغة.

أ-الامن لغةً:-

الأمن من آمن يأمن أمناً، فهو آمن، وآمن أمناً وأماناً اطمأن ولم يخف، فهو آمن و أمن و أمين، والأمْن يعني الاستقرار والاطمئنان نقول : أمن منه سلم منْهُ، فالأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة، قال تعالىَ (الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ)قريش الاية (٤)، والامن بالعربية يقابلها باللغة الإنكليزية (Security).

ب-القانوني لغةً:-

القانوني صفة، فهي تطلق على رجل القانون أو على نصَّ القانون إذ هي صفة القانون، والقانون في اللغة هو مقياس كل شيء، وقد انتقلت كلمة (القانون) إلى عدة لغات منها الفرنسية (Droit) واللغة الإنكليزية (Law) لأن القانون ضرورة حتمية لأي مجتمع.

ثانياً :- التعريف الاصطلاحي للأمن القانوني.

من الناحية الموضوعية يعني عدم وجود تهديد للقيم المكتسبة أما من جهة النظر الذاتية يعني عدم وجود مخاوف من تعرض هذه القيم للخطر. كما هناك تعريفاً آخر اكثر تفصيلاً للأمن القانوني ورد في قاموس المصطلحات القانونية بأشراف ريمي كابرياك (Remy cabrillac) بأن الامن القانوني هو الحالة المثالية التي ينبغي عليها القانون وذلك بأملائهِ نصوصاً متناسقة، مستقرة نسبياً، وقابلة للوصول، حتى يتسنى للأفراد بناء توقعاتهم.

وعرف مبدأ الامن القانوني بأنه: الإجراءات التي تتخذها السلطات العامة بهدف تحقيق التوازن بين ثبات ووضوح وسهولة الوصول إلى القواعد القانونية السائدة في وقت معين بما يحقق الثقة والاطمئنان لدى المخاطبين بها ، وبين التطور والتغيير الطبيعي لها.

كما إن مبدأ الامن القانوني له صلة مع مفهوم ((اليقين القانوني)) والذي هو احد العناصر الأساسية في الدولة القانونية ويراد به عدة مظاهر لا غنى عنها منها ما يتعلق بمشروعية سلطة الدولة بإصدار القوانين ومنها ما يتعلق بخصائص القاعدة القانونية وفق ما يطلق عليه بالجودة التشريعية، وذهب بعض الفقهاء العرب إلى تعريف الأمن القانوني على أساس اليقين القانوني بالقول تطلب سيادة القانون التي تسمو في الدولة القانونية أن يتحقق الاستقرار في تطبيق القواعد القانونية فيما يتعلق باحترام الحقوق والحريات ، فلا معنى لسيادة القانون مالم يتحقق الشعور بهذا الاستقرار لدى المخاطبين بالقانون باعتبار إن تنظيم العلاقات القانونية من وظائف القانون فاهتزاز الاستقرار في اعين المخاطبين به ولهذا كان الامن القانوني احد العناصر الأساسية في دولة القانون.

وينبغي التمييز بين ((الأمن القانوني)) و ((الامن القضائي)) فيعرف الأمن القضائي بمفهومه الواسع بأنه الثقة في المؤسسة القضائية والاطمئنان إلى ما ينتج عنها وهي تقوم بمقامها في تطبيق القانون وتحقيق العدل من خلال الوصول الى الحكم القضائي العادل الذي تطبق فيه الحقيقة الواقعية مع الحقيقة الفعلية، ونجد هذا المفهوم مرتبط باستقلالية المحاكم، ويمكن تشخيص التمايز بين ((الامن القانوني)) و ((الأمن القضائي)) من خلال النظر إلى مبدأ الأمن القانوني بأنه ذو طابع وظيفي اكثر منه تصوري من مبدأ الأمن القضائي ، ويعد مبدأ الأمن القضائي اكثر تخصصاً لفائدة الأشخاص ضد تجاوزات بعضهم البعض من جهة ، وحائلاً دون تجاوز الإدارة ضد هؤلاء الأشخاص من جهة أخرى كما أنه يعرف بطابعه الحمائي للسلطة الإدارية ضد الدعاوى الكيدية والتعسفية من قبل المتقاضين.

خلاصة القول إن مبدأ الأمن القانوني يتماشى مع فكرة الثقة المشروعة ويقف ضد رجعية القانون إلى الماضي واحترام الحقوق المكتسبة حفاظاً على استقرار المعاملات وهو على صلة مباشرة مع مبدأ اليقين القانوني وله سمات تميزه عن مبدأ الأمن القضائي.

القاضي / عواد حسين ياسين

المعهد القضائي

صحيفة شهرية تعنى بتغطية أنشطة المعهد القضائي

رئيس التحرير
آمال عبد الله تقي
قائم بمهام مدير عام المعهد القضائي

إعداد وتحرير
رائد عصام جلال

التصميم و الإخراج الفني
محمد مجيد رشيد

البريد الألكتروني:
judicialinst_iraq@yahoo.com